

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

مرســـوم ســـلطانى

رقـم ٢٠١١/٣٩

بشأن منح مجلس عمان الصلاحيات التشريعية والرقابية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/١٠١ ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـــى

يمنح مجلس عمان الصلاحيات التشريعية والرقابية وفقا لما يبينه النظام الأساسى للدولة والقوانين النافذة .

المـادة الثانيـــة

تشكل بأمر سلطانى لجنة فنية من المختصين لوضع مشروع تعديل للنظام الأساسى للدولة بما يحقق حكم المادة الأولى من هذا المرسوم .

المـادة الثالثـــة

ترفع اللجنة تقريرها إلى جلالة السلطان فى مدة لا تجاوز ثلاثين يوما من تاريخ صدور الأمر بتشكيلها .

المـادة الرابعـة

ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صـدر فى : ٧ من ربيع الثانى سنة ١٤٣٢هـ

الموافـق : ١٢ من مـــــارس سنة ٢٠١١م

قابوس بن سعيد

سـلطان عمـان